



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة قاصدي مرباح – ورقلة
كلية الآداب واللغات والفنون
قسم: اللغة والأدب العربي



مذكرة بعنوان

التنازع في النحو العربي وأثره في المعنى نماذج مختارة من القرآن الكريم

مذكرة من متطلبات نيل شهادة الماستر في اللغة والأدب العربي

الميدان: اللغة والأدب العربي

الشعبة: دراسات لغوية

التخصص: لسانيات عربية

إشراف الأستاذ:

د. حكيم رحمون

إعداد الطالب:

محمد عبد الهادي خديمو

لجنة المناقشة

أعضاء اللجنة	الرتبة العلمية	الصفة	الجامعة
د. سمية بن الصديق	محاضر ب	رئيسا	جامعة قاصدي مرباح ورقلة
د. حكيم رحمون	مساعد أ	مشرفا ومقررا	جامعة قاصدي مرباح ورقلة
أ.د يحي غشي	أستاذ	ممتحنا	جامعة قاصدي مرباح ورقلة

السنة الجامعية:

2025 – 2026 م / 1447 هـ



إهداء

أهدي ثمرة عملي هذا إلى:

النعمة العظمى في حياتي، والسبب في كل خير وصل إليّ بعد الله

والدي العزيز.. والدتي العزيزة، حفظهما الله

وأيضاً إلى إمامي وشيخي الذي نور وجودي بوجوده

وأيضاً إلى كل إخوتي وأصدقائي وزملائي الذين درست معهم

وإلى جميع من أحب في هذا الوجود

شكر وتقدير

عملاً بقول رسول الله محمد بن عبد الله ﷺ:

"من لم يشكر الناس لم يشكر الله"،

أتقدم بجزيل الشكر والعرفان، إلى المشرف الأستاذ القدير حكيم رحمون، الذي صاحبني طيلة مرحلة بحثي ولم يبخل عليّ بأي نصيحة أو توجيه أو تصحيح. وأيضاً أتقدم بالشكر لكل الأساتذة الذين وجهوني وساعدوني ولم يبخلوا عليّ في إسداء نصيحة أو تقديم مساعدة. وأيضاً أنتهزها فرصة لأشكر كل الطاقم الجامعي من إدارة وعمال المكتبة، وأيضاً كل زملائي الذين رافقتهم طيلة مرحلة الجامعة، أدام الله صحتكم وعافيتكم.

ملخص البحث:

تطرقت في هذه الدراسة إلى ظاهرة "التنازع النحوي" أو ما يُعرف بـ "باب الإعمال" وأثره في معاني القرآن الكريم واختبرت بعض الآيات كنماذج لأبّين فيها التنازع وأثره في المعنى، إنّ باب التنازع في النحو العربي من القضايا التي أثارت النقاش بين النحاة القدامى خاصة بين المدرستين البصرية والكوفية حول إعمال أحد العاملين وإهمال الآخر، ومن جهة أخرى فإنّ باب التنازع في النحو العربي يستصعبه المتعلمون نظراً إلى تضارب الآراء فيه، وفي هذه الدراسة تطرقت إلى باب التنازع من جوانب مختلفة، ثم بيّنت أثر الإعمال في المعنى. واعتمدت في البحث على المنهج الوصفي، وقسم إلى فصلين اثنين؛ خصص الفصل الأول للجانب النظري، وفيه تم ضبط تعريف التنازع وشروطه وعوامله ومعمولاته وأثر التنازع النحوي في المعنى، فضلاً عن الموازنة النقدية بين مناهج القدامى والمحدثين ومناقشة القضايا الخارجة عن الباب وتوظيفه كمادة تعليمية. بينما أفرد الفصل الثاني للدراسة التطبيقية؛ حيث تتبع بالتحليل الشامل العوامل والمعمولات المتنازعة في آيات الذكر الحكيم كالتنازع في الفاعلية والمفعولية والظرفية والجر والمجرور. وقد خلصت الدراسة إلى أن التنازع ليس مجرد خلاف صوري بين النحاة، بل هو أداة تفسيرية تسهم بشكل مباشر في اتساع معاني النص القرآني وتعدد وجوهه الإعرابية والدلالية.

الكلمات المفتاحية: التنازع النحوي، الإعمال، الإهمال، العامل، المعمول، المعنى.

Abstract:

This study investigates the phenomenon of "Syntactic Conflict" (Al-Tanāzu'), textually referred to as the "Chapter of Operative Assignment" (Bab al-I'māl), and explores its semantic impact on the meanings of the Holy Quran, analyzing selected Quranic verses as analytical models. The issue of Al-Tanāzu' in Arabic grammar represents one of the most debated theoretical disputes among classical grammarians, particularly between the Basran and Kufan schools, regarding the operative assignment of one governor over the omission of the other. Moreover, this grammatical chapter presents pedagogical challenges for learners due to conflicting scholarly opinions.

Adopting a descriptive-analytical approach, this study is structured into two distinct chapters. The first chapter establishes the theoretical framework, defining the linguistic and technical boundaries of Al-Tanāzu‘, its prerequisites, governors, constituents, and its overall semantic implications. Furthermore, it offers a critical evaluation juxtaposing classical and modern grammatical methodologies, while addressing peripheral issues and pedagogical applications. The second chapter is dedicated to the empirical and applied study, where a comprehensive analysis is conducted on the conflicting governors and constituents within the Quranic text, specifically examining conflict in agentivity (subjecthood), objecthood, adverbiality, and prepositional phrases. The study concludes that Al-Tanāzu‘ is not merely a formalistic or superficial dispute among grammarians; rather, it serves as an interpretive, hermeneutic tool that directly enriches the semantic breadth of the Quranic discourse, yielding a multiplicity of syntactic facets and textual interpretations.

Keywords: Syntactic Conflict (Al-Tanāzu‘), Operative Assignment (Al-I‘māl), Omission (Al-Ihmāl), Governor (Al-‘Āmil), Constituent (Al-Ma‘mūl), Meaning.

المقدمة

الحمد لله الذي نزل الكتاب وجعل اللغة العربية وعاءً له، خصها بالفضل وأتم جمال اللغة أن جعلها بياناً لخير كتاب، والصلاة والسلام على البشير النذير خير من نطق بالضاد، وشرفت العربية بأن نطق بها لسانه الشريف صلى الله عليه وآله العلماء السادة وأصحابه المخلصين القادة وسلم تسليماً إلى يوم المعاد.

تعد اللغة العربية من أدق اللغات في بناء تراكيبها وتعدد أساليبها وتوفر ألفاظها ومعانيها، إذ أن اللغة لم تقتصر على الحركات الإعرابية وضبطها فقط، بل أيضاً اختصت هذه اللغة الكريمة بعلم المعنى والمعاني، فكل حركة وكل تقديم أو تأخير أو زيادة أو حذف أو إعمال أو إهمال يحمل من خلاله معانٍ مقصودة تبنى عليه ألفاظ هذه اللغة، ومن بينها هذا الترابط الوثيق الذي يربط بين الصناعة اللفظية النحوية وبين المعنى الدلالي البلاغي يبرز ما يسمى بـ "التنازع".

إن ظاهرة التنازع أو ما يسميه بعض النحاة "باب الإعمال" ليست مجرد خلاف بين البصريين والكوفيين حول أي العاملين أحق بالعمل، بل هي تبين مدى مرونة اللسان العربي وقدرته على الإيجاز من خلال المعنى الظاهر في هذا التنازع، وتكمن أهمية هذه الدراسة في إعادة قراءة التنازع من منظور دلالي لمعرفة كيف يوجه النحاة فهمنا للنصوص، خاصة في القرآن الكريم والشعر العربي، حيث يكون اختيار عامل دون آخر مفتاحاً لتفسير المعنى وتوجيهه، وهذا ما جعلني أطرح الإشكالية الآتية: ما أثر التنازع النحوي في معاني القرآن الكريم؟ أو كيف تؤثر العوامل المتنازعة في معاني الكلام بشكل عام وفي معاني القرآن الكريم على وجه الخصوص؟ وتندرج تحت هذه التساؤلات أسئلة فرعية منها:

- ما هو حد التنازع وما هي شروطه؟
- كيف اختلف النحاة في وصف التنازع؟
- ما موقف المدرستين (البصرة والكوفة) في التنازع النحوي؟
- كيف يتغير العوامل المتنازعة في معاني الكلام؟

وإن من أسباب اختياري لهذا العنوان هو الولوج في القرآن الكريم وفهم معانيه، وإظهار الظواهر النحوية وأثرها الدلالي، وأيضاً فهم عمل التنازع وكيف يؤثر تقديم العوامل والمعمول المتنازع فيه والوقوف على الخلاف المذهبي بين المدارس (الكوفة والبصرة) وكيف أثر هذا الخلاف في تفسير ظاهرة التنازع.

أما المنهج المتبع في هذا البحث هو المنهج الوصفي، وذلك من خلال رصد ظاهرة التنازع وتوصيف آراء النحاة. ولقد اتبعت في هذا البحث خطة تمكّني من الوصول إلى نتائج مرجوة.

وللإحاطة بأبعاد هذه الظاهرة النحوية واستجلاء أثرها الدلالي والتطبيقي، اقتضت خطة البحث توزيع الدراسة على فصلين متكاملين؛ حيث خُصص الفصل الأول لدراسة باب التنازع من الناحيتين المفهومية والتركيبية، وانتظم في مبحثين متسلسلين؛ استعرض المبحث الأول منها حدّ التنازع لغة واصطلاحاً ورصد شروطه النحوية، ليتكفل المبحث الثاني ببيان طبيعة التنازع بين القدامى والمحدثين.

وأما الفصل الثاني، فقد خصص ليكون فضاءاً تطبيقياً واستقرائياً للظاهرة في النص الشريف، تتبعاً لأثر التنازع في توجيه دلالة الآيات البيّنات، حيث انتظم في مبحثين رئيسيين؛ عولج في المبحث الأول منها العوامل المتنازعة في القرآن الكريم ورُصدت أحوالها النحوية، بينما انصب الاهتمام في المبحث الثاني على المعاملات المتنازع فيها في القرآن الكريم وتوجيهها الإعرابي وأثره في المعنى.

الدراسات السابقة:

هناك مجموعة من الأبحاث التي درست مسألة التنازع، إلا أنها لم تكن دراسة موسعة يظهر من خلالها أقوال العلماء وقوانين مسألة التنازع وأهم شروطه وخصائصه، لكن يوجد بعض الدراسات والأبحاث العلمية التي قامت بدراسة مسألة التنازع في النحو والبحث والدراسة والتمثيل والتنظير أيضاً، أذكر منها على سبيل التوضيح لا الحصر:

- 1- بحث بعنوان "أسلوب التنازع في النحو نقد وبناء" للباحثين حفزي اشتية وحامد أبو صعليك، منشور في مجلة آداب الجامعة في عين شمس، المجلد 46، عدد أبريل 2018م.

يقع هذا البحث في واحد وعشرين صفحة، قدم فيه الباحثان دراسة نقدية عن موضوع التنازع في النحو باعتبار مصدر من مصادر شكوى الطلاب من صعوبة النحو العربي كما يرى الباحثان ذلك، ويذهبان إلى أن هذا الموضوع قد طغت فيه الصنعة النحوية على المعنى خلافاً للمراد أصلاً من النحو، وحاولا أن يصفيا المجهود النحوي في هذا الباب فيمن أخطأ وأصاب، وسعيا إلى جمع آراء النحاة القدماء للتقليل من الخلافات النحوية، وحل إشكالاتها والالتفات إلى أهمية المعنى وبلاغة أسلوب الخطاب، لتيسير دراسته وتسهيل تدريسه للطلاب، لذلك فالهدف من هذا البحث هو مناقشة آراء النحاة ورصد الخلل ومحاولة اقتراح الحلول.

2- بحث "التنازع في العمل" للدكتور عبد الحسين عبد الله محمود الحمداني، منشور في كلية التربية الأساسية بالعراق، العدد 53، سنة 2008م.

تحدث فيه الباحث عن العوامل التي تعمل في معمولاتها، وحكم التنازع فيها، ثم ذكر تلك العوامل وقسمها الى قسمين: الأسماء، وأفعال عاملة، ثم قسم بحثه إلى ثلاثة فصول وخاتمة. وقد قسم الفصل الأول إلى مبحثين، ذكر المبحث الأول حد التنازع وأصول وقوعه، وفي المبحث الثاني ذكر أحكام التنازع وشروطه، وأما الفصل الثاني فاستعرض فيه موقف علماء الكوفة والبصرة من إعمال أحد العاملين، وفي المبحث الثاني عرض فيه أثر إعمال الثاني في المتنازعين، والثالث إعمال الأول وما يترتب عليه، أما الفصل الثالث فعرض فيه أساليب لا يظهر فيها اختلاف النحاة. وقسم هذا الفصل إلى مبحثين: الأول صور وأساليب ليست من باب التنازع، والثاني زيادة وتفصيل.

اهم المصادر والمراجع:

قد استند بحثي في تأصيله النظري والتطبيقي إلى طائفة من المصادر والمراجع التراثية والمعاصرة، تتصدرها أمهات الكتب النحوية والتفسيرية، وفي مقدمتها البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي، والدر المصون للسمين الحلبي. كما تم الاعتماد على الدراسات الحديثة التي سبرت أغوار هذه الظاهرة، لا سيما كتاب التنازع أو الإعمال في النحو العربي: قراءة معاصرة للدكتور شوقي المعري، ومعاني النحو للدكتور فاضل صالح السامرائي، التي شكلت في مجموعها الإطار المنهجي لضبط المسائل النحوية وتحليل أبعادها الدلالية في السياق القرآني

قد واجهت في هذه الدراسة جملة من التحديات المنهجية، في مقدمتها اضطراب المصطلح وتعدد دلالاته حول "باب التنازع" عند القدامى، مما عكس تبايناً في الرؤى النحوية استلزم جهداً تحليلياً لضبط المفهوم. وقد زاد من تعقيد المهمة شح المصادر المباشرة التي تعنى بالتأصيل النظري لهذا الباب وإشكالاته، بالتوازي مع عزوف البحث اللغوي المعاصر عن تجديد المقاربات النقدية لهذه الظاهرة.

وفي الأخير، لا يسعني إلا أن أتقدم بأسى عبارات الشكر والامتنان إلى الأستاذ الفاضل رحمون حكيم الذي تفضل بالإشراف على هذا البحث؛ فبفضل الله ثم توجيهاته السديدة وملاحظاته القيمة ورعايته العلمية المستمرة تذلت الصعاب التي واجهتني وتبلورت الرؤية المنهجية لهذه الدراسة، فله مني كل التقدير والعرفان على ما قدمه من دعم وتوجيه كان له الأثر البالغ في إخراج هذا العمل بالصورة المرجوة.

ونسأل الله أن ينفع بهذا العمل المتواضع، فإن أصبت فمن الله وحده وإن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان، ونسأل الله التوفيق والسداد.

محمد عبد الهادي خديمو – ورقة: 2026

تمهيد:

الأصل في الأساليب في اللغة العربية أن يكون للمعمول عامل واحد يعمل فيه، وهناك في ذلك أمثلة كثيرة نحو قولنا: "جاء محمد ورأيت زيدا"، ف"محمد" هنا فاعل رفعه فعل "جاء"، و"زيداً" مفعول به منصوب نصبه الفعل "رأى". إلا أنني أجد في القرآن الكريم وكلام العرب عبارات يرد فيها عاملان أو أكثر، ثم يأتي المعمول يطلبه كل واحد من العاملين أو العوامل السابقة. ومن أمثلة ذلك الكثير، أذكر منها على سبيل التوضيح لا الحصر قوله تعالى: ﴿آتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انْفُخُوا حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ آتُونِي أُفْرِغَ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾ [الكهف: 96]، ففي هذه الآية إعلان: الأول (آتوني) يطلب مفعولاً ثانياً لنصبه، والثاني (أفرغ) وهو يطلب مفعولاً لنصبه، وجاء بعدهما (قطراً) وهو صالح لأن يكون معمولاً لكل فعل من الفعلين السابقين لأن المعنى يقبله.

وقد اهتم علماء اللغة العربية بهذه الظاهرة ودرسوها ووضعوا ضوابطها وقعدوا قوانينها، ومن أهم هؤلاء العلماء سيبويه في كتابه (الكتاب) والمبرد في (المقتضب). وقد أطلق لها العلماء اصطلاحات كثيرة منها: "الإعمال" أو "إعمال العوامل"، واللغة سميت بـ "التنازع في العمل"، وهذه الأخيرة أكثر شيوعاً بين علماء اللغة العربية.

وقد تقرر في كتب النحو وأيضاً بين علماء اللغة العربية أنه إذا تنازع عاملان جاز إعمال الأول كما جاز أيضاً إعمال الثاني، هنا حصل خلاف بين النحاة، إذ يرى البصريون أن إعمال الثاني أولى من إعمال الأول لأحقية لقربه من المعمول وأيضاً لكيلا نفصل بين العامل والمعمول بأجنبي، ويرى الكوفيون أن إعمال الأول أولى وأحق لصدارته، ولأن إعمال الثاني يؤدي إلى عود الضمير على متأخر لفظاً. ومن الكتب التي بحثت ودرست هذا الخلاف بين نحاة البصرة والكوفة هو كتاب "الإنصاف في مسائل الخلاف" للأنباري رحمه الله، ويعتبر هذا الكتاب من أولى الكتب الخلافية التي وصلت إلينا التي تكلمت عن الخلاف النحوي بين البصريين والكوفيين.

وأيضاً يظهر لنا من خلال قراءتنا للقرآن الكريم وكلام العرب هذه المسألة مسألة التنازع وتأثيرها على المعنى، سواء أعملنا للأول على رأي الكوفيين أو للثاني على رأي البصريين، إلا أن الرأي المشهور والراجح هو مذهب البصرة.

الفصل الأول:

الجانب النظري

01 - المبحث الأول: تعريف التنازع وشروطه

02 - المبحث الثاني: التنازع بين القدامى والمحدثين

يعد مصطلح التنازع من مصطلحات البصريين، ويسميه الكوفيون باب الإعمال، أما سيبويه فيسميه في كتابه باب الفاعلين و المفعولين الذين كل واحد فهما يفعل بفاعله مثل الذي يفعل به¹، أما المبرد فسميته باب إعمال الأول والثاني وهما الفعلان اللذان يعطف أحدهما على الآخر²، وسماه مرة أخرى هذا باب الاختيار في باب الفعلين المعطوف أحدهما على الآخر³، من خلال هذه العناوين نرى الاختلاف بين النحاة في تسميته كل واحد منهما حول مصطلح التنازع بما يراه مناسباً له ومن خلال هذا سوف أتطرق إلى تعريف التنازع لغة واصطلاحاً وتبيين ما فيه من شروط وأركان وغير ذلك.

المبحث الأول: تعريف التنازع وشروطه

1- تعريف التنازع لغة واصطلاحاً:

التنازع مصدر الفعل الخماسي يتنازع تنازُعًا. وهو في اللغة: التخاصم والتجاذب يُقال: تنازع القوم أي تخاصموا ووقع بينهم نزاعة أي خصومة.

- يقول ابن منظور: "التنازع: التخاصم، وتنازع القوم أي اِختصمُوا وبِئهِمْ نِزَاعَةٌ أي خصومة في الحق"⁴.
- قال الله تعالى: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَاصْبِرُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: 46]. أي من معاني النزاع الخلاف يقال: هذا محل نزاع أي محل خلاف وأيضا نقول: ينازع المحدث أي يجاذبي، قال امرؤ القيس:

فَلَمَّا تَنَازَعْنَا الْحَدِيثَ وَأَسْمَحْتَ

هَصَرْتُ بِغُصْنٍ ذِي شَمَارِيخٍ مَيَّالٍ⁵

¹ سيبويه (أبو بشر عمرو بن عثمان): الكتاب، تحقيق عبد السلام هارون، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة (جمهورية مصر العربية)، الجزء الأول، الطبعة الثالثة، 1397هـ - 1977 م، ص 73.

² المبرد (أبو العباس محمد بن يزيد): المقتضب، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، وزارة الأوقاف المصرية، القاهرة (جمهورية مصر العربية)، الجزء الثالث، (د.ط)، 1399 هـ - 1979 م، ص 72.

³ المبرد (أبو العباس محمد بن يزيد): المقتضب، ص 112.

⁴ ابن منظور (محمد بن مكرم): لسان العرب، دار صادر، بيروت (لبنان)، الجزء الثاني، الطبعة الثالثة، 1414 هـ - 1994 م، ص 8، مادة (نزع).

⁵ امرؤ القيس (جندح بن حجر الكندي): ديوان امرؤ القيس، تحقيق مصطفى عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت (لبنان)، الطبعة الأولى، 1425 هـ - 2004 م.

أما اصطلاحاً: فقد عرّفه النحاة بتعريفات شتى منها:

– قول ابن هشام: "أن يتقدم فعلاً متصرفاً، أو إسمان يشبهانهما، أو فعل متصرف وإسم يشبهه ويتأخر عنهما المعمول غير سبي مرفوع، وهو مطلوب لكل منهما من حيث المعنى"⁶، ومن خلال هذا التعريف يظهر لنا أن ابن هشام قد أورد اصطلاحات نحوية منها (فعلاً متصرفاً) وأيضاً (إسمان يشبهانهما) وأيضاً (سبي مرفوع)، فمن خلال إيراد التعاريف الأخرى سنرى لما أورد ابن هشام هذه المصطلحات في تعريفه.

– قال ابن عصفور الإشبيلي في تعريفه للتنازع في النحو: "هو أن يتقدم عاملاً فصاعداً كل واحد منهما يطلبه من جهة المعنى"⁷، وهنا ابن عصفور لم يقيد العوامل مثلما قيدها ابن هشام في تعريفه حيث أن ابن عصفور لم يذكر أن تكون العوامل متصرفة أو غير متصرفة ولم يقيد أن يكون المعمول المتنازع فيه بآلاً يكون سبباً مرفوعاً كما هو عند ابن هشام، - وكما هو معلوم فالتعاريف والحدود لابد أن تكون جامعة مانعة - فعلى تعريف ابن عصفور يدخل قول: "لم ولن اسافر في التنازع" لأنه قد تقدم العاملان وتأخر عنهما المعمول وكل واحد من العاملين يطلب ذلك المعمول من جهة المعنى، أما ابن هشام في تعريفه فقد خص على أن العوامل التي تنازع المتصرفة والأسماء التي تشبه الأفعال ولكنه يخرج المصادر من التنازع، لذلك من خلال تعريفه للتنازع في قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: 97].

من خلال الآية الكريمة تنازع مصدران الجار والمجرور إذ أن المصادر لها الصدارة فلا يعمل قبلها فيما بعدها فإذا أعمل المصدر الثاني كما يقول البصريون حال دون أعمال المصدر الأول وحينئذ لا يتحقق معنى التنازع القائم على أعمال أي العاملين.

وهنا يكون انتهى تعريف التنازع النحوي لغة واصطلاحاً ولتبيين ما في التعريفات انتقل إلى شروط التنازع النحوي.

⁶ ابن هشام الأنصاري (جمال الدين عبد الله بن يوسف): أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق محمد معي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت (لبنان)، الجزء الثاني، (د.ط.)، 1415 هـ - 1994 م، ص 168.

⁷ ابن عصفور الإشبيلي: شرح جمل الزجاجي، تحقيق صاحب أبو جناح، وزارة الأوقاف العراقية، بغداد (العراق)، الجزء الأول، الطبعة الأولى، 1400 هـ - 1980 م، ص 613.

2- شروط التنازع النحوي:

لقد اشترط النحاة لصحة التنازع شروطاً منها شروط للعوامل وللمعمولات، وهي:

1.2- الشرط الأول: أن يكون بين العاملين المنازعين ارتباط معنوي ويتحقق هذا الارتباط المعنوي بإحدى الصور:

أ - أن يكون الثاني معطوف على الأول، نحو قولك: جاء ثم جلس أبوك.

ب - أن يكون العامل الثاني معمولاً للعامل الأول كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُمْ ظَنُّوا كَمَا ظَنَنْتُمْ أَن لَّن يَبْعَثَ اللَّهُ أَحَدًا﴾ [الجن: 7]. (كَمَا ظَنَنْتُمْ) في موقع نصب (ظنوا) والفاعلان ظننتم متنازعان في طلب المصدر المؤول (أَن لَّن يَبْعَثَ اللَّهُ أَحَدًا) أي ظنوا كما ظننتم عدم بعث أحد.

2.2- الشرط الثاني: ألا يكون العاملان المتنازعان جامدين أو حرفين فلا تنازع

نحو قوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَٰكِن تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: 24]. لأن الجازم للفعل المضارع (تفعلوا) هو لم وليس إن الشرطية فالأداة ليس بينهما تنازع.

3.2- الشرط الثالث: منع الكثير من النحاة التنازع في المحصور فلا يجيزون التنازع

في نحو قولنا: ما قام وقعد إلا الزيدون، ونحو قولنا: ما قام وما قعد إلا أنا، وعللوا ذلك بسبب التناقض الواقع بين ما بعد إلا المثبت، والضمير الواقع قبلها المنفي، إلا أنَّ هناك في أجاز التنازع في المحصور والشاهد لهم في ذلك قول الشاعر:

مَا أَصَابَ قَلْبِي وَأَضْنَاهُ وَتَيَّمَهُ

إِلَّا كَوَاعِبُ مَنْ دُهِلَ بِنِ شَيْبَانَا

3- العوامل المتنازعة:

في هذا المبحث سوف نلاحظ ما هي العوامل التي يكون فيها التنازع وأيضاً كيف نرتب هذه العوامل. والعوامل التي فيها التنازع في الترتيب:

- 01 - الفعل لان الأصل في الإعمال الأفعال لأنها تعمل بدون قيود.
- 02 - اسم الفاعل واسم المفعول فهي فرع في الإعمال عن الأفعال.
- 03 - الصفة المشبهة والتي تأتي بعد اسم الفاعل واسم المفعول في الرتبة في التنازع.
- 04 - اسم التفضيل الذي يأتي بعد الصفة المشبهة في الرتبة.

والتنازع لا يقع إلا بين الأفعال المتصرفة كما رأينا في التعريف الاصطلاحي لدى ابن هشام الأندلسي.

أما الأفعال الجامدة والأسماء غير الجارية مجرى الأفعال والحروف فلا تنازع بينها، وذلك لأنها عوامل ضعيفة لا يفصل بينها وبين معمولاتها، والتنازع مبني على الإضمار مما يستلزم الفصل بين العامل ومعموله هنا بأجنبي أما فيما سبق لا يفصل بينها وبين معمولها بأجنبي كما هنا، أما المبرد فقد قال: "ما أحسن وأجمل زيداً، فإنَّ نصبته بأحسن قلت: ما أحسن وأجمل زيداً، لأنك تريد، ما أحسن زيداً وأجمله"⁸. أي أن المبرد قد ذهب إلى جواز تنازع فعلي التعجب، ولقد ذكر صاحب الارتشاف⁹ أن ابن خباز منع تنازع المصادر لأنها لا يفعل بينها وبين معمولاتها بأجنبي والتنازع مبني على إعمال أحد العاملين في المتنازع فيه، وذكر أيضاً أي صاحب الارتشاف أن السيرافي أجاز التنازع بين المصادر واستدل على ما ذهب إليه بقول الشاعر:

أرواحٌ مُـودَّعٌ أم بـُـكـُـورُ

لـُـكَ فـَإِعمـَـد لِأَيِّ حـَـالٍ تـَـصـِـيرُ¹⁰

⁸ المبرد (أبو العباس محمد بن يزيد): المقتضب، الجزء الرابع، ص 184.

⁹ أبو حيان الأندلسي: ارتشاف الضرب من لسان العرب، تحقيق رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة (جمهورية مصر العربية)، الجزء الخامس، الطبعة الأولى، 1418 هـ - 1998 م، ص 2153.

¹⁰ عدي بن زيد العبادي: ديوان عدي بن زيد العبادي، تحقيق محمد جبار المعبيد، دار الجمهورية، بغداد (العراق)، الطبعة الأولى، 1385 هـ - 1965 م، ص 95.

4- المعمولات التي يقع فيها التنازع:

من خلال هذه الفقرة سيظهر لنا المعمولات التي يقع فيها التنازع، فالتنازع يقع في الفاعلية نحو قولنا: قام وقعد زيد، والمفعولية نحو قولنا: أكرمت وودعت زيدا. وقد أجاز أي النحاة التنازع في المفعول معه نحو قولنا: سرت وقمتُ وزيدًا. وقد أجاز ابن معط¹¹ التنازع في الحال ومثله يقوله: أن تزرني ألقك راكبا.

أما ابن هشام فظاهر كلامه أن التنازع يقع في كل المعمولات لأنه لم يستثنها كما قال: "وقد تنازع ثلاثة وقد يكون المتنازع فيه متعددًا ففي الحديث تسبحون وتكبرون وتحمدون دُبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين"¹²، كما ذهب بعض النحاة منهم ابن الحاجب وابن مالك¹³ إلى منع التنازع في المضممر، قال ابن حاجب: "وإذا تنازع الفعلان ظاهرا بعدهما"¹⁴.

فقيد ابن الحاجب هنا التنازع في الظاهر، وقال الرضي: "قوله ظاهرا بعدهما، إنمّا ذلك لأن بعض المضممرات لا يصح تنازعه"¹⁵، وحكى أبو حيان في الإرتشاف عن جماعة من النحاة جواز التنازع في المضممر قال: "ومما ينبغي أن يُنبه عليه في هذا الباب أن بعض النحاة منع من التنازع في المضممر وأجازه أكثرهم، والأظهر جوازه"¹⁶، وهنا بين أن الأظهر عنده جواز التنازع في المضممر.

¹¹ أبو حيان الأندلسي: ارتشاف الضرب من لسان العرب، ص 2153.

¹² ابن هشام الأنصاري (جمال الدين عبد الله بن يوسف): أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ص 168.

¹³ ابن مالك الجبالي: شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تحقيق عبد الرحمن السيد ومحمد بدوي المختون، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة (جمهورية مصر العربية)، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، 1410 هـ - 1990 م، ص 185.

¹⁴ ابن الحاجب (جمال الدين أبو عمرو عثمان بن عمر): كافية ابن الحاجب في علم النحو، تحقيق صالح عبد العظيم الشاعر، مكتبة الآداب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة (جمهورية مصر العربية)، (د.ج)، الطبعة الأولى، 1431 هـ - 2010 م، ص 80.

¹⁵ رضي الدين الاسترابادي: شرح كافية ابن الحاجب، دار الكتب العلمية، بيروت (لبنان)، الجزء الأول، (د.ط)، 1395 هـ - 1975 م، ص 201.

¹⁶ أبو حيان الأندلسي: ارتشاف الضرب من لسان العرب، ص 2153.

5- أثر التنازع النحوي في المعنى:

سوف أتكلّم هنا عن أثر التنازع النحوي في المعنى، وإذا أُعمل أحد العاملين هل له نفس التأثير إذا أُعمل الآخر، وكيف يؤثر من ناحية القوة أو القرب أو غير ذلك.

قال فاضل السامرائي في كتابه (معاني النحو) في باب التنازع: "إننا لا نعتقد أن تعبيراً هاهنا أولى من تعبير، وإنما هو بحسب القصد والمعنى"¹⁷، أي معنى قوله أنّ أولى العوامل إعمالاً لا يهم بقدر معرفة القصد من إعمال أحد العوامل وما المعنى الناتج عن ذلك، وقد بين كيف نرى هذا الأسلوب أي أن التنازع في تأثير معنى قوله: "والراجع فيما نرى أنه ينبغي أن ينظر إلى هذا الأسلوب في ضوء قاعدتين:

1- ما أعملته في الاسم الظاهر هو أهم عندك مما أعملته في ضميره لأن الاسم الظاهر أقوى من الضمير"¹⁷، أي أن القوة تكون للعامل على الاسم الظاهر أقوى من الضمير.

2- ما ذكرته وما صرحت به أقوى مما حذفته"¹⁷، أي أن الصريح في التنازع العاملان أقوى مما حذفته منهم، ومثال ذلك: (أغضبتُ وأهنتُ سعيداً) و (أغضبتُ وأهنتُ سعيداً).

في جملة الأولى الاهتمام راجع إلى الإهانة لذلك جعل له اسماً وحذف مفعوله الأول، أما في الجملة الثانية الاهتمام راجع إلى الإغضاب لأنك أعملته في الاسم الظاهر، وأما الإهانة فقد أعملتها في ضميره، والقاعدة تقول الاسم الظاهر أقوى من الضمير، وتلاحظ هنا أن المعنى اختلف بين الاسم الظاهر وبين الضمير، وأيضاً مثالهم في قوله تعالى: ﴿آتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ ۖ حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انْفُخُوا ۖ حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ آتُونِي أُفْرِغَ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾ [الكهف: 96].

قال السامرائي: "فإن الاهتمام بالإفراغ أكبر من الإيتاء، فإن القصد من الإيتاء بالقطر هو إفراغه"¹⁷، أي المقصود بإيتاء القطر الإفراغ لذلك صرح بلفظ الإفراغ فجعل لفظه (القطر) معمولاً له، ولو جعل للعامل الأول (الإيتاء) لجاز قوله (آتوني أفرغ عليه قطراً).

وهنا اختلف المعنى باختلاف إعمال أحد العاملين في المعمول، ولهذا كلما اختلف العامل اختلف المعنى.

¹⁷ فاضل صالح السامرائي: معاني النحو، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان (المملكة الأردنية الهاشمية)، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، 1420 هـ - 2000 م، ص 175.

وأيضاً من وجوه أثر التنازع النحوي في المعنى:

1.5- اتساع المعنى وتعدد وجوه التفسيرية:

لو رجعنا إلى المثال السابق في قوله تعالى: ﴿آتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ ۖ حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انْفُخُوا ۖ حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ آتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾ [الكهف: 96]، ودرسنا التنازع الحاصل بين العاملين (آتوني) و(أفرغ)، أننا لو أعملنا الأول (آتوني) لأصبح المعنى: إحضار المادة نفسها دون إفراغها، ولو أعملنا الثاني (أفرغ) لكان المعنى تفرغ المادة مباشرة، ولو أدمجنا العاملين في التأثير يكون المعنى الحاصل: آتوني بشيء أفرغه عليه، فتكون المعنى له تفسير آخر وهو إدماج الفعلين الإيتاء والإفراغ، وهذا يدل على سرعة العمل وتوفير الجهد والوقت.

2.5- العلاقة التلازمية بين الأفعال:

يمكن أن يكون للعاملين في تنازع دلالة واحدة تدل على أن العاملان لهما تلازم مع بعض كقولنا: كفى وصان الله الوطن، لو أعمل الثاني لكان للمعنى قوة وتلاحم أكثر للدلالة على الكفاية والصيانة، أما لو أعملنا الأول فقط (الكفاية) لضعف المعنى وكان للدلالة ضعفاً.

3.5- الإيجاز ومنع التكرار:

ويمكن أن يكون التنازع بين العاملان دلالة على عدم تكرار المعمول والتوجه نحو الإيجاز في الجملة مثلاً كقولنا: أكرمتُ زيداً وأعظمتُ زيداً، هنا تكرر المعمول ولكن من باب الإعمال نقول: أكرمتُ وأعظمتُ زيداً، ويظهر لنا من خلال المثالين أن التنازع يؤثر في المعنى ويعطيه سلاسة في التعبير وعدم تكرار الألفاظ، وللعرب في كلامهم شأن مع الإيجاز.

المبحث الثاني: التنازع بين القدامى والمحدثين

1- التنازع عند القدامى:

لقد حظي باب التنازع عند النحاة القدامى بعناية كبيرة، ولقد بَوَّبوا له في كتبهم وقعدوا له القواعد، واشترطوا فيه الشروط، وأيضاً قد بيَّنوا خصائصه وتأثيره في الكلام وفي المعنى. وفي هذا المطلب سوف أتكلّم عن التنازع عند المدارس النحوية، وأهم الآراء والأدلة لكل مدرسة، وأي المدارس أحق وأولى، وأي الآراء أكثر شهرة بين النحاة.

1.1- باب التنازع عند البصريين

لقد اصطلح البصريون هذا الباب باسم "التنازع"، وهو مشهور بين النحاة، وقد اتفقوا (أي البصريون) أن أحق العوامل بالعمل هو العامل الثاني لقربه من المعمول. كما قال الإمام الأنباري في كتابه الإنصاف في مسائل الخلاف في المسألة الثالث عشر المبوب لها بعنوان: «القول في أولى العاملين بالعمل في التنازع»: "إذ ذهب البصريون إلى إعمال الفعل الثاني أولى"¹⁸.

وقد احتج البصريون في ذلك بأقوال من القياس والنقل:

أولاً: الأدلة النقلية

- أما النقل فقد جاء كثيراً، قال الله تعالى: ﴿آتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انفُخُوا حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ آتُونِي أُفْرِغَ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾ [الكهف: 96]، فأعمل الثاني وهو (أُفْرِغُ)، ولو أعمل الأول لقال: "آتوني أُفْرِغُهُ عليه".
- وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ أَقْرَأُوا كِتَابِيَّةً﴾ [الحاقة: 19]، فأعمل الثاني وهو (أَقْرَأُوا)، ولو أعمل الأول لقال: "أقرؤه".

¹⁸ أبو البركات الأنباري (عبد الرحمن بن محمد): الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت (لبنان)، الجزء الأول، الطبعة الأولى، 1424 هـ - 2003 م، ص 73.

– وجاء في الحديث: ﴿وَتَخْلَعُ وَتَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ﴾، فأعملَ الثاني، ولو أعملَ الأول لأظهر الضمير بدا.

وهنا بينَ البصريون من خلال أدلتهم النقلية أن الثاني (أي العامل الثاني) هو الأحق والأولى بالإعمال لقربه من المعمول، وأيضاً لكيلاً يُضمَر في الثاني قبل الأول.

ثانياً: الأدلة القياسية

– وأما من أدلتهم القياسية ما نقله الإمام الأنباري في كتابه الإنصاف: "وأما القياس فهو أن الفعل الثاني أقرب إلى الاسم من الفعل الأول، وليس في إعماله دون الأول نقص معنى، فكان إعماله أولى، ألا ترى أنهم قالوا: "خشنت بصدده وصددر زيد"، فيختارون إعمال الباء في المعطوف ولا يختارون إعمال الفعل فيه لأنها أقرب إليه منه وليس في إعماله نقص معنى، فكان إعمالها أولى"¹⁹.

– ومن خلال كلامهم يظهر لنا أن أولى العوامل عملاً في المعمول هو الثاني (أي البصريين)، وهذا لقربه، وأنه لو أعملَ الثاني دون الأول فلا يؤثر ذلك في المعنى ولا ينقص منه، فكان من خلال ذلك إعماله أولى من الأول، وأيضاً استدلو بأولية إعمال الثاني على الأول هو الجوار، قال الإمام الأنباري في الإنصاف: "والذي يدل على أن للقرب أثراً أنه قد حملهم القرب والجوار حتى قالوا: (هَذَا جُحْرُ ضَبٍّ خَرِبٍ) فأجروا (خَرِب) على (ضَبٍّ) وهو في الحقيقة صفة لـ (جُحْر) لأن الضب لا يوصف بالخراب، فهنا أولى"¹⁹.

¹⁹ أبو البركات الأنباري (عبد الرحمن بن محمد): الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، الجزء الأول، ص 73.

2.1- باب التنازع عند الكوفيين

أما الكوفيون فيطلقون على باب التنازع باب "الإعمال"، ولقد ذهب الكوفيون إلى أن أول العوامل في العمل هو العامل الأول لأنه في الصدارة، ولأن له الأحقية والأولية خلافاً للبصريين، ولهم في ذلك أدلة نقلية وقياسية منها:

أولاً: الأدلة النقلية

— أما النقل فحجتهم في ذلك قول امرئ القيس:

وَلَوْ أَنَّ مَا أَسْعَى لِأَذْنَى مَعِيشَةٍ

كَفَّانِي وَلَمْ أَطْلُبْ قَلِيلٌ مِنَ الْمَالِ²⁰

فأعمل الأول (كفاني)، ولو أعمل الثاني لنصب [قليلاً]، وذلك لم يروه أحد.

— وقال الآخر:

وَلَمَّا أَنْ تَحَمَّ لُ لَيْلَى

سَمِعْتُ بَيْنَهُمْ نَعَبَ الْغُرَابِ²¹

فأعمل الأول، ولذلك نصب (الغُرَاب)، ولو أعمل الثاني لوجب أن يرفع.

²⁰ امرؤ القيس (جندح بن حجر الكندي): ديوان امرئ القيس، ص 27.

²¹ الشماخ بن ضرار الثعلبي: ديوان الشماخ بن ضرار الثعلبي، تحقيق صلاح الدين الهادي، دار المعارف، القاهرة (جمهورية مصر العربية)، (د.ج)، الطبعة الأولى، 1968 م، ص 115.

ثانياً: الأدلة القياسية

– أما القياس فقد ذكر الإمام الأنباري في كتابه الإنصاف قولهم: "أما القياس فهو أن الفعل الأول سابق الفعل الثاني"²²، أي أن أولية الفعل الأول عن الثاني تعطيه أولية العمل في المعمول، و أيضاً: "صالح للعمل كالفعل الثاني، إلا أنه لما كان مبدوء به كان إعماله أولى لقوة الابتداء"²²، أي أن قوة الابتداء أيضاً تعطيه أولية والأحقية في الإعمال، وأيضاً قولهم: "والذي يؤيد أن إعمال الفعل الأول أولى من الثاني أنك إذا عملت الثاني أدى إلى الإضمار قبل الذكر، والإضمار قبل الذكر لا يجوز في كلامهم"²²، أي أنه لو عمل الثاني لأضمر الأول قبل الذكر والعرب لا تضمر، فهما يعمل الأول ويضمر الثاني فيه.

2- العوامل الأحق بالإعمال:

ولقد ذكر هذه المسألة مجموعة من النحاة منهم سيبويه في الكتاب وأيضاً المبرد في المقتضب وأيضاً في كتاب الإنصاف في مسائل الخلاف للأنباري في المسألة الثالثة عشر وحتى ابن مالك ذكر ذلك في شرحه على التسهيل، إذا تنازع عاملان فيجوز إعمال الأول كما يجوز إعمال الثاني لا خلاف في ذلك بين النحاة.

ولكن الراجح يختلفون، قال الصيمري: "فأما الكوفيون فالكسائي منهم يجيز إعمال الفعل الثاني على ألا يضمر في الفعل الأول فاعلا، وأما الفراء: فإنه لا يجيز الإعمال الأول في مثل هذه المسألة"²³.

²² أبو البركات الأنباري (عبد الرحمن بن محمد): الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، الجزء الأول، ص 77.

²³ أبو محمد عبد الله بن علي الصيمري: التبصرة والتذكرة، تحقيق فتحي أحمد مصطفى علي الدين، دار الفكر للنشر والتوزيع، دمشق (سوريا)، الجزء الأول، الطبعة الأولى، 1402 هـ - 1982 م، ص 149.

وكذلك رد الإمام الأنباري على الكوفيين قوله: "وأما الجواب عن كلمات الكوفيين؛ فأما قول امرئ القيس:

وَلَوْ أَنَّ مَا أَسْعَى لِأَدْنَى مَعِيشَةٍ

كَفَّانِي وَلَمْ أَطْلُبْ قَلِيلٌ مِنَ الْمَالِ

فنقول: إنما أُعْمِلَ الأوَّلُ منهما مراعاةً للمعنى؛ لأنه لو أُعْمِلَ الثاني لكان الكلام متناقضاً²⁴. أي أنه لو أُعْمِلَ الثاني لما صحَّ الكلام في هذا البيت وذلك من وجهين:

— أحدهما: أنه لو أُعْمِلَ الثاني لكان التقدير فيه: (كَفَّانِي قَلِيلٌ وَلَمْ أَطْلُبْ قَلِيلًا مِنَ الْمَالِ)، وهذا متناقض؛ لأنه يُخبر تارةً بأنَّ سعيه ليس لأدنى معيشة، وتارةً يُخبر بأنَّه يطلب القليل، وذلك متناقض.

— والثاني أنه قال في البيت الذي بعده:

وَلَكِنَّمَّا أَسْعَى لِمَجْدٍ مُؤَثَّلٍ

وَقَدْ يُدْرِكُ الْمَجْدَ الْمُؤَثَّلَ أَمْثَالِي

فلهذا أعمل الأول ولم يعمل الثاني.

الرد على دعوى أسبقية الفعل الأول، وأما قولهم: إنَّ الفعل الأوَّلَ سابقٌ فوجب إعماله للعناية به، قلنا: هم وإن كانوا يعنون بالابتداء، إلا أنَّهم يعنون بالمقاربة والجوار أكثر، على ما بيَّناه في دليلنا. وأما قولهم أيضاً: لو أعملنا الثاني لأدَّى إلى الإضممار قبل الذكر، قلنا: إنما جوَّزنا هاهنا الإضممار قبل الذكر لأنَّ ما بعده يفسِّره، ولأنَّهم قد يستغنون ببعض الألفاظ عن بعضٍ إذا كان في الملفوظ دلالةٌ على المحذوف لِعِلْمِ المخاطب.

قال الله تعالى: ﴿وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ﴾ [الأحزاب: 35]. فلم يعمل الآخرُ فيما أُعْمِلَ فيه الأوَّلُ استغناءً عنه بما ذكَّره قَبْلُ، ولِعِلْمِ المخاطبِ أنَّ الثاني قد دخل في حُكْمِ الأوَّلِ.

ونلاحظ مما سبق أن العوامل التي لها الأحقية والأولية في الأعمال كلاهما عند النحاة إلا أن المشهور بينهم قول البصريين وهو إعمال العامل الثاني وذلك لقربه من المعمول وأيضاً بحكم المجاورة.

²⁴ يُنظر: أبو البركات الأنباري (عبد الرحمن بن محمد): الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، الجزء الأول، ص 83.

3- آراء المعاصرين حول باب التنازع

لقد تعددت الآراء لدى اللغويين المعاصرين حول باب التنازع وتباينت آراؤهم حول اصطلاحه، وحول إشكالياته، وأيضاً حول إعرابه، ولعلني هنا أبين بعض آرائهم وتوضيح إشكالياتهم حول موضوع باب التنازع.

1.3- المصطلح بين القدماء والمعاصرين:

لقد بين شوقي المعري في بحثه التنازع أو إعمال في النحو العربي قراءة معاصرة أن الاصطلاح التنازع شهد اختلافاً وتطوراً منذ بدايات تدوين النحو عند قدماء النحاة إلى يومنا هذا، وأنه شهد اضطراباً واختلافاً بين المذاهب النحوية، مثلاً:

— سيبويه فقد بوب في كتابه المسمى (الكتاب) "باب الفاعلين والمفعولين اللذين كل واحد منهما يفعل بفاعله مثل الذي يفعل به وما كان نحو ذلك"²⁵.

— وأيضاً المبرد في كتابه (المقتضب) فلقد بوب للتنازع بعنوان آخر وهو "هذا باب في إعمال الأول والثاني وهما الفعلان اللذان يعطف أحدهما على الآخر"²⁶.

— وأيضاً ابن هشام فقد أفرد في هذا الباب عنوان وهو "التنازع في العمل ويسمى أيضاً باب الإعمال"²⁷.

وهنا يظهر أن القدماء قد اختلفوا في تحديد الاصطلاح، وتعريف باب التنازع قال شوقي المعري: "إذا لم يعتمد القدماء مصطلح التنازع بل تركوه في عناوين عامة"²⁸.

وقد تطور مصطلح باب التنازع حتى القرون المتأخرة وعند النحاة المتأخرين، بل كان هناك اختلاف بين البصريين والكوفيين في تحديد مصطلح التنازع كما سبق، فلفظة التنازع بصرية أما الكوفيون فيطلقون عليه باب الإعمال، وهذا دليل على أن الاختلاف كان ولا زال حتى ظهور المدارس النحوية.

²⁵ سيبويه (أبو بشر عمرو بن عثمان): الكتاب، الجزء الأول، ص 73.

²⁶ المبرد (أبو العباس محمد بن يزيد): المقتضب، الجزء الثالث، ص 72؛ والجزء الرابع، ص 184.

²⁷ ابن هشام الأنصاري (جمال الدين عبد الله بن يوسف): أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، الجزء الثاني، ص 168.

²⁸ شوقي المعري: التنازع أو الإعمال في النحو العربي قراءة معاصرة، دار الحارث للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق (سوريا)، (د.ج.)، الطبعة الأولى، 1998 م، ص 166.

2.3- اتفاق على مصطلح بين النحاة

قال شوقي المعري: "ولقد وصل تحديده الى علماء القرون التالية فسمي التنازع والإعمال"²⁹، أي أنه أصبح مصطلح بين اصطلاحيين التنازع وهو مصطلح البصريين والإعمال وهو مصطلح الكوفيين، إلا أنَّ المشهور بين النحاة المتأخرين مصطلح التنازع وقد بوبوا في كتبهم وتكلموا عن هذا الباب باسم (باب التنازع).

يقول السيوطي: "التنازع في العمل إذا تعلّق عاملان فأكثر كثلاثة وأربعة من الفعل وشبهه كالْوَصْفِ واسم الفعل بخلاف الحروف"³⁰. ويظهر هنا من خلال تعريف السيوطي أنه توقف على مصطلح التنازع وهو يعتبر من النحاة المتأخرين.

3.3- التنازع عند المعاصرين

قال شوقي المعري: "وإذ قرأنا المراجع الحديثة فإننا نجد المحدثين صاغوا مصطلح التنازع استنادًا إلى كلام القدماء"³¹، وكلام شوقي المعري يبيّن أن اتفاق المعاصرين والمحدثين على مصطلح التنازع كان مشهوراً بينهم، وأنهم اتّفقوا على هذا المصطلح استنادًا إلى القدماء وكما بيّنا في السابق لعلنا نورد بعض تعريفات المعاصرين في كتبهم حول باب التنازع.

قال حسن عباس: "ويعدّ باب التنازع من أكثر الأبواب النحوية اضطراباً وتعقيداً"³²، وهنا يبيّن حسن عباس أنَّ التنازع كان محل اضطراب بين النحاة سواء القدماء أو المحدثين، أما حقيقة اضطرابه يقول حسن عباس: "فيبدو في كثرة الآراء والمذاهب المتعارضة التي لا سبيل للتوفيق بينها أو التقريب"³². يعني أن التوفيق بين آراء ومذاهب النحاة حول باب التنازع يعتبر غير ممكن بسبب التعارض والاضطراب الحاصل بينهم.

²⁹ شوقي المعري: التنازع أو الإعمال في النحو العربي قراءة معاصرة، ص 166.

³⁰ السيوطي (جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر): همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت (لبنان)، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، 1418 هـ - 1998 م، ص 108.

³¹ شوقي المعري: التنازع أو الإعمال في النحو العربي قراءة معاصرة، ص 168.

³² حسن عباس: النحو الوافي، دار المعارف، القاهرة - مصر، الجزء الثاني، الطبعة الخامسة عشر، 1428 هـ - 2007 م، ص

أما التعقيد الثاني المشار إليه في قوله: "وأما التعقيد فلما أوجبه مما ليس بواجب ولا شبه واجب فقد حتموا أن يكون ضمير الاسم المتنازع فيه واجب التأخير عنهم حيناً"³². أي أنهم النحاة قد أوجبوا تأخير ضمير الاسم المتنازع فيه خوفاً من الإضرار قبل الذكر وأيضاً متقدماً حيناً آخر إذا تعذر تأخيره.

وقال أيضاً: "وربما استغنوا عن الضمير وأحلوا محله اسماً ظاهراً مناسباً إذا أدى الإضرار إلى الوقوع في مخالفة النحوية عندهم"³²، وهنا يبين حسن عباس أنهم يمكن أن يستغنوا عن المضمر إذ تعذر تأخيره لكيلا يؤثر في القاعدة النحوية عندهم أي النحاة.

أما مفهومه عند حسن عباس فهو "ما يشتمل على فعلين - غالباً - متصرفين مذكورين، أو على اسمين يشبهانها في العمل أو فعل واسم يشبهه في العمل، وبعد الفعلين وما يشبههما معمول مطلوب وكل من الاثنين السابقتين"³³.

ومن خلال تعريفه نلاحظ ما يلي:

- أن العامل يكون فعلاً غالباً أي ليس مطلقاً.
 - أن العامل ممكن أن يكون ما يشبه الفعل في العمل مثل: اسم الفاعل واسم المفعول.
 - أن يكون التنازع في عاملين فأكثر أي أنه لا يتوقف على عاملين فقط
- وأكتفي هنا بكلام حسن عباس حول باب التنازع اذ يعد هو من أبرز النحاة المعاصرين.

³³ ابن هشام الأنصاري (جمال الدين عبد الله بن يوسف): أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، الجزء الثاني، ص 164.

4- أشياء ليست من التنازع:

سوف أبين في هذا المطلب أشياء ليست من باب التنازع كما بيّن شوقي المعري في بحثه:

1.4- بين التوكيد اللفظي والتنازع:

ليس من التنازع قول الشاعر:

فَأَيْنَ إِلَى أَيُّنَ النَّجَاءِ بِيغْلَتِي

أَتَاكَ أَتَاكَ الْلاحِقُوكَ احْبِسِ احْبِسِ³⁴

لأن (أتاك) الثاني توكيد لفظي لا تنازع بينهما، ولو أختص عملاً لقليل: أتاكَ أتاكَ أتاكَ أو أتاكَ أتاكَ.

2.4- ما يشبه التنازع

المصدر المؤول المعمول في التنازع مثل قول الشاعر:

أَرْجُو وَأُمْلُ أَنْ تَدْنُو مَوَدَّتْهَا

وَمَا إِخَالُ لَدَيْنَا مِنْكَ تَنْوِيلُ³⁵

قال شوقي المعري: "وقد ذكر صاحب الخزانة شاهداً على تسكين الواو (تدنو) ضرورة أو على إهمال (أنّ) حملاً على (ما) المصدرية"³⁶، وقال أيضاً: "وليس في هذا أي شيء فقد وقع المصدر مفرداً وجه كما وجه أي معمول في بحث التنازع ولكن هل يجوز أن يتنازع الحرف المشبه بالفعل على الفعل الناسخ ما داما ناسخين؟"³⁶. هذه بعض الأشياء ذكرها شوقي المعري في بحثه على أنها ليست من التنازع وأن القدماء لم يقفوا عليها ولم يبينوها.

³⁴ أبو البركات الأنباري (عبد الرحمن بن محمد): الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، الجزء الأول، ص 79.

³⁵ امرؤ القيس (جندح بن حجر الكندي): ديوان امرئ القيس، ص 64.

³⁶ شوقي المعري: التنازع أو الإعمال في النحو العربي قراءة معاصرة، ص 189.

5- التنازع النحوي مادة تعليمية

إن التنازع كان معلوماً عند العرب قديماً والقرآن الكريم قد اهتم بهذه الظاهرة، وفيه من الأمثلة مالا تعد ولا تحصى ولعلّ يعتبر القرآن الكريم من أكثر المدونات التي اهتمت باباب التنازع.

وهنا سأحدث عن التنازع كمادة تعليمية وأبين هل هو محل اهتمام للمتعلمين وهل يعتبر مادة يجب تعلمها للمتلقين، وهل يحتاجها خلال كلامه في التواصل مع الآخرين؟

والظاهر أن تعلم باب التنازع مختص بفئة معينة من المتكلمين أي لا يجب للعامة تعلمه وهنا نبين في نقاط أي الفئات أحق بتعلم هذا الباب:

1.5- المشتغلين باللغة والإعراب وكلام العرب:

إن الباحثين في اللغة العربية وفي كلام العرب عليهم أن يحيطوا بقواعد اللغة وأساليبها ومعرفة أبوابها ومعانيها وتقاسيمها ومن بينها "باب التنازع" لكي يفهموا كلام العرب وغايتهم.

2.5- طلاب الدراسات الإسلامية وتفسير القرآن الكريم:

فعلى المشتغلين في هذا الميدان أن يتعلموا باب التنازع وأن يفقهوه لأن المدونة الأساسية وهي القرآن الكريم مليئة بهذا الأسلوب، وعدم معرفة هذا الباب سوف يؤدي إلى فهم نصوص القرآن الكريم بشكل خاطئ، ومن خلال ذلك يقع في خطأ الفهم.

3.5- فهم البلاغة العربية وتذوق اللسان العربي:

وعلى كل من أراد الولوج إلى بحر البلاغة العربية وأن يقتني من لآلها وجواهرها وكنوزها أن يتقن هذا الباب ليكتشف سحر هذا اللسان العربي ويفهم كلام العرب من غير تعقيد ولا إبهام.

الفصل الثاني:

العوامل والمعاملات المتنازعة في القرآن الكريم (دراسة تطبيقية)

01 - المبحث الأول: العوامل المتنازعة في القرآن الكريم

02 - المبحث الثاني: المعاملات المتنازعة فيها في القرآن الكريم

المبحث الأول: العوامل المتنازعة في القرآن الكريم

إن العوام المتنازعة في القرآن الكريم كثيرة ومتعدد وقد وردت في مواضع كثيرة في القرآن الكريم ولعلي في هذا البحث أقتصر على مجموعة منها لأن المقام لا يكفي لكي أذكرها كثيرا وأحصيها لكثرتها وتنوعها.

1- التنازع بين الفعلين:

قال الله تعالى: ﴿وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ ۖ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ ۖ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعَثُّوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ۚ﴾ [البقرة: 60].

يظهر في الآية الكريمة أنَّ الجار والمجرور (من رزق الله) تنازعهما الفعلان كلوا واشربوا، والمعنى كلوا من رزق الله واشربوا من رزق الله وقد أُعمل الثاني على رأي البصريين في مسألة التنازع. ولو أُعمل الأول لبرز الضمير في الثاني ف قيل: كلوا واشربوا منه من رزق الله ومن هنا يجوز أن يكون تبعيضيا أي كلوا من رزق الله، ويصح أن تكون من ابتدائية أي أن الرزق من الله ابتداءً.

قال الإمام أبو حيان الأندلسي في تفسيره: "(من رَزَقِ الله) من لا ابتداء الغاية ويحتمل أن تكون للتبعيض، ولما كان مأكولهم ومشروبهم حاصلين لهم من غير تعب منهم ولا تكلف، أضيف الى الله تعالى" ³⁷.

قال الله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً ۖ قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْرًا ۖ وَادْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ [آل عمران: 41]. الجار والمجرور (بالعشي) يصح أن تتعلق بالفعل (أذكر) أي أذكر ربك كثيرا بالعشي والابكار ويصح أيضا أن يتعلق بالفعل (سبح) أي سبح بالعشي والابكار.

قال الله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ۚ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۚ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ۚ وَإِن كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ۚ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا ۚ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النساء: 176].

³⁷ أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت (لبنان)، الجزء الأول، الطبعة الأولى، 1422 هـ - 2001 م، ص 372.

يصح أن يكون معمولاً (يستفتونك) كما يصح أن يكون معمولاً (يفتيكم) وقد أُعمل الثاني وحذف الأول اختصاراً، قال في الدر المصون: "قوله تعالى (في الكلاله) متعلق بـ يفتيكم أي على إعمال الثاني وهو اختيار البصريين ولو أُعمل الأول لأضمر في الثاني"³⁸.

وقال الله تعالى: ﴿شَاكِراً لِّأَنْعَمِهِ اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [النحل: 121]، الجار والمجرور (إلى صراط مستقيم) تنازعهما العاملان (اجتباؤه) و (هداه) وأعمل الثاني لقربه، قال في الدر المصون: "إلى صراط مستقيم يجوز تعلقه باجتنابه وهداه على قاعدة التنازع"³⁹.

وقال الله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَنُلِ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطْنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام: 151]. الجار والمجرور (عليكم): إما أن يكون متعلّقاً بالفعل (أتلُ) أي: تعالوا أتلُ عليكم، وإما أن يكون متعلّقاً بالفعل (حرّم). ويختلف المعنى باختلاف المتعلق؛ فعلى قول الكوفيين يكون المعنى: تعالوا أتلُ عليكم ما حرّم ربكم، وعلى قول البصريين يكون المعنى: حرّم ربكم عليكم الشرّ، قال أبو حيان: " (عليكم) متعلّق بـ (حرّم) لا بـ (أتلُ) فهو من إعمال الثاني، وقال ابن الشجري: «إن علّفته بـ أتلُ فهو جيد لأنه أسبق، وهو اختيار الكوفيين؛ فالتقدير: أتلُ عليكم الذي حرّم ربكم»⁴⁰.

وهنا الظاهر أن قول الكوفيين من ناحية المعنى أقوى لما أشار إليه ابن الشجري، فهنا نلاحظ كيف اختلف المعنى بين إعمال الأول (أتلُ) والثاني (حرّم).

³⁸ السمين الحلبي (شهاب الدين أحمد بن يوسف): الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق (سوريا)، الجزء الرابع، الطبعة الأولى، 1406 هـ - 1986 م، ص 181.

³⁹ السمين الحلبي (شهاب الدين أحمد بن يوسف): الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، الجزء الثامن، ص 301.

⁴⁰ أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، الجزء الرابع، ص 685.

قال الله تعالى: ﴿وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا ۖ قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ۖ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ ۚ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ ۖ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ ۚ وَلَا تَمْسُوهَا بِسُوءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الأعراف: 73].

قال السمين الحلبي: "في قوله تعالى: (في أرض الله) الظاهر تعلقه بـ (تأكل)، وقيل: يجوز تعلقه بقوله (فذروها)، وعلى هذا فتكون المسألة من التنازع وإعمال الثاني، ولو أُعْمِلَ الأول لأُضْمِرَ في الثاني فقال: تأكل فيها في أرض الله"⁴¹. أي أن الجار والمجرور (في أرض الله) تعلّق بفعلين: (تأكل) و(فذروها)، وأُعمل الثاني على قول البصريين وهو (تأكل)، ولو أُعمل الأول على قول الكوفيين لكان التقدير قوله: تأكل فيها في أرض الله. والمعنى هنا اختلف.

قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ ۚ قَالَ إِنِّي أُشْهِدُ اللَّهَ وَاشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ﴾ [هود: 54]، قال أبو حيان: "(وأنّي بريء) تنازع فيه (أشهد) و(اشهدوا)، وقد يتنازع المختلفان في التعدي في الاسم الذي يكون صالحاً لأن يعملان فيه، نقول: أعطيتُ زيداً ووهبتُ لعمرو ديناراً. كما يتنازع اللازم والمتعدي نحو: قام وضربتُ زيداً"⁴². أي أن (إني بريء مما تشركون) تنازع فيه الفعلان (أشهد) و(اشهدوا) كلاهما يطلبه مفعولاً به، وهنا يختلف المعنى بين: أُشهد الله أني بريء مما تشركون، وبين: واشهدوا بأنّي بريء مما تشركون.

قال الله تعالى: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [يوسف: 3]، قال في الدر المصون: "قوله (هَذَا الْقُرْآنَ) يجوز فيه وجهان أحدهما وهو الظاهر: أنه ينتصب على المفعول به بـ (أوحينا)، والثاني: أن تكون المسألة من باب التنازع، أعني بين (نقص) وبين (أوحينا) فإنّ كلا منهما يطلب (هذا القرآن) وتكون المسألة من باب إعمال الثاني"⁴³، أي أن جملة (هذا القرآن) يصح فيها أن يكون مفعولاً به لـ (أوحينا)، إلا أن المسألة فيها تنازع بين فعلي (نقص) وبين (أوحينا) وأُعمل الثاني على مذهب البصريين.

⁴¹ السمين الحلبي (شهاب الدين أحمد بن يوسف): الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، الجزء الخامس، ص 362.

⁴² أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، الجزء السادس، ص 168.

⁴³ السمين الحلبي (شهاب الدين أحمد بن يوسف): الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، الجزء السادس، ص 430.

قال في البحر المحيط: "وإذا كان (القصص) مصدر فمفعول نقص من حيث المعنى هو هذا القرآن إلا أنه من باب الإعمال إذا تنازعه نقص وأوحينا فأعمل الثاني على الأكثر"⁴⁴.

قال الله تعالى: ﴿وَيُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ﴾ [الرعد: 13]، قال في البحر المحيط: "ومن مفعول فيصب وهو من باب الإعمال، أعمل فيه الثاني إذ يُرسل يطلب (من) و (فيصيب) يطلبه، ولو أعمل الأول لكان التركيب: ويرسل الصواعق فيصيب بها من يشاء، ولكن جاء على الكثير من لسان العرب المختار عند البصريين وهو إعمال الثاني"⁴⁵، أي أن اسم الموصول (مَنْ) تنازعه العاملان (يُرسل) و (يُصيب)، ولو أعمل الأول على قول الكوفيين لكان تركيباً: ويرسل الصواعق فيصيب بها من يشاء، ولو أعمل الثاني على مذهب البصريين وهو المختار أي تركيبه: يرسل على من يشاء، وهنا يصح أن يكون (من) مفعولاً به ل (يُصيب) ويصح أن يكون مفعولاً به ل (يُرسل) وهو المشهور.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: 2]، قال أبو حيان: " (أَنْ تَحْبَطَ) مفعول له، والعامل فيه (وَلَا تَجْهَرُوا) على مذهب البصريين في الاختيار، ولا ترفعوا على مذهب الكوفيين في الاختيار، ومع ذلك فمن حيث المعنى حبوط العمل علّة في كل من الرفع والجهر"⁴⁶، معنى قوله أن جملة (أن تحبط أعمالكم) مفعول لأجله تنازعه العاملان: (لا ترفعوا) و (لا تجهروا) وأن اختيار العامل (لا ترفعوا) قول الكوفيين، واختيار (لا تجهروا) قول البصريين، وإعمال الثاني هو مشهور لقربه وحذف من الأول اختصار لدلالة الثاني عليه، والمعنى هاهنا لا يتغير إذ كلا الفعلين يؤدي إلى حبوط العمل.

⁴⁴ أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، الجزء السادس، ص 236.

⁴⁵ أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، الجزء السادس، ص 363.

⁴⁶ أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، الجزء التاسع، ص 508.

قال السمين الحلبي: "قوله (أن تحبط) مفعول لأجله، والمسألة في التنازع لأن كلاً من قوله (لا ترفعوا) و(ولا تجهروا) يطلبه من حيث المعنى، فيكون معمولاً للثاني عند البصريين لاختيارهم، وللأول عند الكوفيين، والأول أصح للحذف من الأول أي (لأن تحبط). وقال أبو البقاء: إنها لا الصيرورة لا حاجة إليه"⁴⁷.

قال الله تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى ۖ أَن جَاءَهُ الْأَعْمَى﴾ [سورة عبس: 1]، جملة (أَن جَاءَهُ الْأَعْمَى) تنازعه العاملان (عَبَسَ) و(تَوَلَّى) وهو في موضع نصب مفعول لأجله وكلا العاملين يطلبه مفعولاً لأجله، وحذف الأول لاختصار وأعمل الثاني لقربه.

قال في البحر المحيط: "في (أن جاءه) مفعول من أجله، أي: لأن جاءه. ويتعلق بـ (تولى) على مختار البصريين في الإعمال، وبـ (عبس) على مختار أهل الكوفة"⁴⁸.

2- المتنازعان فعل واسم الفعل:

قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ أَقْرَأُوا كِتَابِيَهٗ﴾ [الحاقة: 19]، كلمة كتابيه في الآية الكريمة في موضع نصب مفعول به تنازعهما اسم الفعل (هاؤم) والفعل (اقرأوا) وأعمل الأخير على قول البصريين لقربه، قال في الدر المصون: "وقوله تعالى (هاؤم) يطلب مفعولاً يتعدى إليه بنفسه، إن كان بمعنى خُذْ أو أقصد وإذا كان المعنى تعالوا و(اقرأوا) يطلبه أيضاً فقد تنازعا في (كتابيه)"⁴⁹.

وقال الإمام أبو حيان الأندلسي في تفسيره: "وكتابه يطلبه هاؤم أقرأوا، والبصريون يعملون أقرأوا والكوفيون يعملون هاؤم وفي ذلك دليل على جواز التنازع بين الاسم والفعل"⁵⁰.

3- المتنازعان فعل ووصف:

قال الله تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران: 39]، (وهو قائم) جملة حالية من مفعول ناد

⁴⁷ السمين الحلبي (شهاب الدين أحمد بن يوسف): الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، الجزء العاشر، ص 5.

⁴⁸ أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، الجزء العاشر، ص 406.

⁴⁹ السمين الحلبي (شهاب الدين أحمد بن يوسف): الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، الجزء العاشر، ص 432.

⁵⁰ أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، الجزء العاشر، ص 260.

و(يصلي) يصح أن يكون حالاً ثانية ويصح أن تكون خبراً ثانياً عند من يجيز العدد في الحال والخبر والمعنى هنا فنادته الملائكة وهو يصلي في المحراب أو وهو قائم في المحراب قال صاحب البحر المحيط: "لأنه في ذاك يتحد العامل فيه وفي يصلي وهو قائم لأن العامل إذ كان في الحال هو: قائمٌ، إذاً هو العامل في ذلك الحال وبه يتعلق المجرور"⁵¹.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ وَأَخْشَوْا يَوْمًا لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَارٍ عَنِ وَالِدِهِ شَيْئًا إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِاللَّهِ الْغُرُورُ﴾ [لقمان: 33]، كلمة (شيئاً) تنازعهما الفعل المنفي (لا يجزي) واسم الفاعل (جاز) كل منهما يطلبها إما على جهة المفعولية أو على جهة المصدرية على أنها صفة مصدر محذوف، وقد أُعمل الثاني لقربه على قول البصريين ولو أُعمل الثاني وقيل هو جازيه، قال الإمام أبو حيان في البحر المحيط: "وشيء منصوب يجازي و هو من باب الإعمال لأنه يطلبه (لا يجزي) ويطلبه (جاز) فجعلناه من إعمال الثاني لأنه المختار"⁵².

4- المتنازعان فعل ومصدر:

قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ [سورة آل عمران: 181].

تنازع المصدر (قول) والفعل (قال) كل منهما يطلبه ليكون معمولاً له مقول القول، وأُعمل الثاني لقربه ولولا ذلك لقليل (قالوه): "وأجاز أبو البقاء أن تكون المسألة من باب التنازع أي بين المصدر وهو القول وبين الفعل وهو قالوا تنازعا في أن وما في حيزها"⁵³، وهنا لو أُعمل قول الكوفيين على إعمال الأول فهو قول ضعيف ويزداد ضعفاً لأن الأول مصدر والثاني فعل والفعل أقوى.

⁵¹ أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، الجزء الثالث، ص 129.

⁵² أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، الجزء الثامن، ص 424.

⁵³ السمين الحلبي (شهاب الدين أحمد بن يوسف): الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، الجزء الأول، ص 457.

قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُصِفُونَ﴾ [الأنعام: 100]. في الآية الكريمة هناك تنازع بين علم المصدر (سبحان) وبين الفعل (تعالى) طلبا الجار المجرور (عما يصفون) كل واحد منهما يطلبه من حيث المعنى، واعمل الثاني على قول البصريين.

قال الله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ أَلَّا تَتَّخِذُوا مِن دُونِي وَكِيلًا﴾ [الإسراء: 2]. (بني إسرائيل) قد يكون من صلة الفعل (جعلنا) وقد يكون من صلة المصدر (هدى).

5- المتنازعان فعل مصدران:

قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [سورة المائدة: 14]. (الي يوم القيامة) مطلوب للفعل (اغرينا) وللمصدرين (العداوة) و (البغضاء) والمعنى على هذه الأقوال: أغرينا بينهم الى يوم القيامة العداوة والبغضاء أو العداوة بينهم إلى يوم القيامة أو البغضاء بينهم إلى يوم القيامة، قال في الدر المصون: "أجاز فيه أبو البقاء أن يتعلق بـ أغرينا، أو العداوة أو البغضاء أي أغرينا إلى يوم القيامة بينهم العداوة والبغضاء، وعلى ما أجاز أبو البقاء يكون المسألة من باب الإعمال ويكون قد وُجد التنازع بين ثلاثة عوامل"⁵⁴.

6- المتنازعان مصدران:

قال الله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُم لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ﴾ [سورة البقرة: 36].

الجار والمجرور (الى حين) يصح تعلقهما بأحد المصدرين (مستقر) و (متاع) وكل واحد منهما يطلبهما من حيث المعنى و(مستقر) و (متاع) من المصادر الميمية أو متاع إلى حين إذ المعنى ولكم مستقر الى حين قال في البحر المحيط: "والأفصح لا يقال إنه لا يجوز أن يكون من باب الإعمال، وإن كان كل من في مستقر ومتاع يقتضيه من جهة المعنى بسبب أن الأول لا يجوز أن يتعلق به إلى حين، لأنه يلزم من ذلك الفصل بين المصدر ومعموله بالمعطوف والمصدر موصول فلا يفصل بينه وبين معموله"⁵⁵.

⁵⁴ السمين الحلبي (شهاب الدين أحمد بن يوسف): الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، الجزء الرابع، ص 228.

⁵⁵ أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، الجزء الأول، ص 265.

قال الله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [سورة البقرة: 233].

تنازع المصدران (رزق) و (كسوة) في طلب الجار والمجرور (بالمعروف)، والجار والمجرور (بالمعروف) متعلقان بأحد المصدرين، وقد اعمل الثاني لقربه على قول البصريين وحذف الأول.

قال الله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا وَعُلِّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنعام: 91]، ويظهر في الآية الكريمة شاهدان في التنازع:

- الأول: (نورا) من أجاز التنازع في الحال وهو قول ابن معط أوقعه في هذه الآية بين العاملين (أنزل) و (جاء).
- الثاني: (للناس) جار والمجرور في محل نصب على الحال والعامل هنا على قول مدرستين إما نورا على قول الكوفيين أو هدى على قول البصريين والذي عليه الاتفاق إعمال الثاني على قول البصريين لقربه قال صاحب البحر المحيط: "والكتاب هنا التوراة والنصب (نورا وهدى) على الحال والعامل (أنزل) أو (جاء)"⁵⁶.

7- العوامل المتنازعة ثلاثة مصادر:

قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هَؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: 89]. والظاهر في الآية الكريمة التنازع في الجار والمجرور (للمسلمين) بين المصادر الثلاثة (هدى ورحمة وبشرى) إلا أن هناك من منعه لحجة أن التنازع فيها يؤدي إلى الفصل بين المصدر الأول ومعموله بأجنبي وهو المعطوف الثاني والثالث، قال الإمام أبو حيان الأندلسي: "وللمسلمين متعلق ببشرى ومن حيث المعنى هو متعلق بهدى ورحمة"⁵⁷.

⁵⁶ أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، الجزء الرابع، ص 581.

⁵⁷ أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، الجزء السادس، ص 583.

وقال في الدر المصون: "وفي جواز كون هذا التنازع نظراً، من حيث لزوم الفصل بين المصدر ومعموله بالمعطوف حال إعمالك غير ثالث فتأمل. وقياس من جواز التنازع في فعل التعجب، والتزم إعمال الثاني، لئلا يلزم الفصل أن يجوّز هذا على هذه الحالة"⁵⁸.

8- المتنازعان وصفات:

قال الله تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 165]، والتقدير في الآية الكريمة: أرسلنا رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا وهنا يجوز أن تتعلق بأحد اسمي الفاعل (مبشرين) و (منذرين) فيكون من باب التنازع، فإن أُعْمِلَ الأول حسب قول الكوفيين تعلق الجار والمجرور ب (مبشرين) وإن أُعْمِلَ الثاني كما هو المختار عند البصريين تعلق الجار والمجرور به، والذي يظهر أنها جاءت على رأي البصريين، ولو جاءت على قول الكوفيين لأضمرت للعامل الثاني، قال الإمام أبو حيان الأندلسي: "ولئلا متعلقة بمنذرين عن طريق الإعمال وجوزوا أن يتعلق بمقدر أي: أرسلناهم بذلك أي بالبشارة والندارة لئلا يكون"⁵⁹، وهنا أُعْمِلَ الإمام أبو حيان الثاني على رأي البصريين.

قال الله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ ۚ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: 188].

الجار والمجرور (لقوم) يصح أن يتعلق بأحد الوصفين (نذير) و (بشير) من باب التنازع، وقد أُعْمِلَ الثاني لقربه على رأي البصريين ولو أُعْمِلَ الأول لقل: نذير وبشير لهم لقوم،

قال في الدر المصون: "قوله (لقوم) هذا من باب التنازع فيختار عند البصريين تعلقه ببشير لأنه الثاني وعند الكوفيين بالأصل لسبقه ويجوز أن يكون المتعلق بالندارة محذوفاً أي نذير للكافرين"⁶⁰.

ولعلي أكتفي بإيراد العوامل المتنازعة في القرآن الكريم مع تبين أثرها في المعنى أنتقل بعدها إلى إيراد المعمولات المتنازعة في القرآن الكريم.

⁵⁸ السمين الحلبي (شهاب الدين أحمد بن يوسف): الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، الجزء السابع، ص 279.

⁵⁹ أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، الجزء الرابع، ص 140.

⁶⁰ السمين الحلبي (شهاب الدين أحمد بن يوسف): الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، الجزء الخامس، ص 533.

المبحث الثاني: المعمولات المتنازعة فيها في القرآن الكريم

تنوعت المعمولات المتنازعة فيها في القرآن الكريم وكان لها نصيبها في التنازع، إذ تنوعت ما بين الفاعلية والمفعولية والكوفية الى مائية، والجار والمجرور والمفعول لأجله والمصدرية والمالية اذ تتوفر شواهد كثيرة في بعضها وتقل في أخرى حسب قراءتها في السياق القرآني، وعليه سيأتي على ذكر بعضها في هذا المبحث.

1- التنازع في الفاعلية:

قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فِرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ⁶¹ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ⁶² لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الأنعام: 94]، فمن رفع (بينكم) أي النون جاز أن يكون ظرفاً اتسع فيه فخرج عن الظرفية الى الفاعلية. ومن فتح (بينكم) أي النون ففيه عدة أوجه، ومنها: أن يكون هو الفاعل وانما أبقى على فتحته حملاً له على أغلب أحواله وبين هذا القول الى الأخفش قال في الدر المصون: " أن الفاعل هو بينكم وانما بقي على حاله منصوباً عملاً له على أغلب أقواله وهو مذهب الأخفش"⁶¹.

وقال الإمام أبو حيان في البحر المحيط: "وخرجه الأخفش على أنه فاعل ولكنه مبني على الفتح حملاً على أكثر أحوال هذا الظرف وقد يقال لإضافة الى مبني"⁶².

قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ يَفْقُولُ سَفِيهًا عَلَى اللَّهِ شَطَطًا﴾ [الجن: 4]، التنازع هنا في (سفيها) بين العاملين (كان) و (يقول) لأن (كان) يطلبه اسماً له والثاني (يقول) يطلبه مفعولاً به، فإذا عمل الفعل ناقص (كان) أعراب (سفيها) اسماً له مؤخراً وجملة (يقول) يطلبه مفعولاً به، فإذا عمل الفعل ناقص (كان) إعراب (سفيها) اسماً له مؤخراً وجملة (يقول) خبراً له مقدماً، وإذا عمل الثاني وهو المشهور يكون أعراب (سفيها) هو فاعل فيقال: أما اسم كان ضمير مستتر فيها تقديره هو يعود على السفيه، والرابط بين العاملين هو أن العامل الثاني معمول الأول على جهة الخبرية.

⁶¹ السمين الحلبي (شهاب الدين أحمد بن يوسف): الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، الجزء الخامس، ص 48.

⁶² أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، الجزء الرابع، ص 588.

2- المتنازع في المفعول به:

قال الله تعالى: ﴿وَلِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [النساء: 9]. لفظ الجلالة (الله) مطلوب للفعلين (وليخش) و (فليتقوا) على جهة مفعوليه لكل منهما، فأعمل الثاني لقربه بدليل عدم إضمار، إذ لو أعمل الأول لأضمر في الثاني ولما عمل الثاني حذف المعمول الأول ولو عمل الأول لقليل: فليخش الذين لو تركوا أنى خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوه الله،

قال الإمام أبو حيان: "ظاهر هذه الجملة انه امر بخشية الله واتقائه. ومفعول يخش محذوف وعمل أن يكون اسم الجلالة الله، ويحتمل أن يكون هذا الحذف على طريق الإعمال، أعمل فليتقوه وحذف المعمول أول إذ هو منصوب يجوز أن يحذف اقتصارا، فكان حذفه اختصاراً أجوز، ويصير نحو قولك: أكرمت فبررت زيدا" 63.

قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النساء: 26]، كلمة سنن منصوبة على المفعولية وقد تنازعها الفعلان (ليبين) و (يهديكم) الأول يتعدى لو احد، والثاني يتعدى الاثنين، فانتصب مفعولا به ثانيا للفاعل (يهدي) وحذف مفعول به الأول اختصاراً والتقدير بينهما لكم. قال الإمام أبو حيان: "ويجوز عندي ان يكون من باب الإعمال فيكون مفعول به ضميراً محذوفا يفسره مفعول به ويهديكم نحو: ضرب وأهنت زيدا، والتقدير بينهما لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم" 64.

3- المتنازع فيه المختلف بين الفاعلية والمفعولية:

قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ فَاسْأَلْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُمْ فَقَالَ لَهُ فِرْعَوْنُ إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا مُوسَى مَسْحُورًا﴾ [الإسراء: 101]. في قراءة ابن مسعود (فسأل) بفعل ماض اذ يبني عليها التنازع في كلمة (فرعون) بين الفعلين (فسأل) و (فقال) الأول يطلبه مفعولا به أول له والثاني يطلبه فاعلا والمفعول به الثاني ل (فسأل) هو (بني إسرائيل) وأعمل الثاني لقربه كما هو مشهور على قول البصريين.

⁶³ أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، الجزء الرابع، ص 528.

⁶⁴ أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، الجزء الثالث، ص 601.

4- المتنازع فيه مفعول لأجله:

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحْلُونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِّيُؤَاطُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنٌ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [التوبة: 37]. اللام في (ليؤاطوا) مشعرة بالتعليل، فما بعدها مفعول لأجله مجرور باللام، والعامل فيه يصح أن يكون الفعل (يحلوناه) ويصح أن يكون الفعل (يحرمونه).

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: 2]. قوله تعالى (أن تحبط أعمالكم) أي مخافة أن تحبط أعمالكم، فالمصدر في موضع نصب مفعول لأجله تنازعه العاملان (لا ترفعوا) و (لا تجهروا)، وأعمل الثاني لقربه على مذهب البصريين وحذف الأول اختصاراً لدلالة الثاني عليه، قال الإمام أبو حيان: "وأن تحبط مفعول به والعامل فيه ولا تجهروا، على مذهب البصريين في الاختيار ولا ترفعوا على مذهب الكوفيين في الاختيار"⁶⁵.

5- المتنازع فيه ظرف زمان:

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ۖ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [سورة الأحزاب: 41، 42]، (بكراً وأصيلاً) ظرفاً زماناً تنازعهما الفعلان (اذكروا) و (سبحوه) كل منهما يطلبه على جهة الظرفية الزمانية أي: اذكروا الله ذكراً كثيراً في هذين الزمانين وسبحوه فيهما، قال صاحب البحر المحيط: "والنصب بالثاني عن طريق الإعمال والرقتان كناية عن جميع الزمان، ذكر الطرفين إشعاراً بالاستغراق"⁶⁶.

⁶⁵ أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، الجزء التاسع، ص 508.

⁶⁶ أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، الجزء الثامن، ص 486.

6- المتنازع فيه جار ومجرور:

قال الله تعالى: ﴿وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ ۖ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ ۖ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعَثُّوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ۖ﴾ [البقرة: 60].
الجار والمجرور (من رزق الله) تنازعه الفعلان (كلوا) و (اشربوا)، إذ المعنى: كلوا من رزق الله واشربوا من رزق الله، وقد أُعمل الثاني على مذهب البصريين وحذف الجار والمجرور من الأول لدلالة الثاني عليه والتقدير وكلوا منه.

قال الله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً ۖ قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْرًا ۖ وَادْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعُشِيِّ وَالْأُبْكَارِ﴾ [آل عمران: 41]. الجار والمجرور (بالعشي) يصح أن يتعلق بالفعل (اذكر) أي اذكر ربك كثيرا بالعشي والابكار ويصح أن يتعلق بالفعل (سبح) أي سبح بالعشي والابكار.

قال الله تعالى: ﴿شَاكِرًا لِلنَّعْمَةِ اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [النحل: 121]. الجار والمجرور (الى صراط مستقيم) تنازعهما العاملان (اجتباها) و (هداه) وأعمل الثاني لقربه وحذف معمول أول ولو كان الإعمال للأول ل قيل: اجتباها وهداه إليه إلى صراط مستقيم، قال في الدر المصون: "و (الى صراط) يجوز تعلقه ب (اجتباها) وب (هداه) على قاعدة التنازع"⁶⁷.

قال الله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ۖ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [البقرة: 36]. الجار والمجرور (الى حين) يصح تعلقهما بأحد المصدرين (مستقر) و (متاع) فكل منهما يطلبه من حيث المعنى معمولاً له، وهما من المصادر الميمية والمعنى ولكم في الأرض مستقر إلى حين أو ولكم في الأرض متاع إلى حين قال الإمام أبو حيان: "وهو من باب الإعمال، أعمل فيه الثاني ولم يتح إلى إضمار في الأول، لأن متعلقة فضله، فالأولى حذفه، ولا جائزاً أن يكون في إعمال الأول"⁶⁸.

ولعلي أكتفي في إيراد المعمولات المتنازعة فيها في القرآن الكريم إلا أنها متعددة في القرآن الكريم ولها شواهد عديدة وكثيرة والذي ذكر من التمثيل لها لا الحصر.

⁶⁷ السمين الحلبي (شهاب الدين أحمد بن يوسف): الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، الجزء السابع، ص 301.

⁶⁸ أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، الجزء الأول، ص 265.

الخاتمة

في ختام هذا البحث الذي تناول ظاهرة "التنازع النحوي" أو ما يُعرف بـ "باب الإعمال"، يمكننا رصد واستخلاص جملة من النتائج والمخرجات العلمية التي تم التوصل إليها من خلال الفصول الثلاثة المكونة لهذا العمل:

أولاً: اتضح من خلال الدراسة النظرية لتعريف التنازع لغة واصطلاحاً، واستعراض شروطه وعوامله ومعمولاته، أن هذه الظاهرة لا تقف عند حدود الخلاف الشكلي واللفظي بين المدرستين البصرية والكوفية؛ بل هي أداة منهجية تبين مدى مرونة اللسان العربي وقدرته على الإيجاز والاختصار، مبرزةً ذلك الترابط الوثيق بين الصناعة اللفظية النحوية وبين المعنى الدلالي والبلاغي.

ثانياً: أسفرت مناقشة الإشكالات والمواقف النحوية بين القدامى والمحدثين عن فهم أعمق لأدلة المدرستين النحويتين؛ حيث تبينت الحجج التي اعتمد عليها البصريون في ترجيح إعمال العامل الثاني لقربه ومجاورته للمعمول، في مقابل الأدلة التي ساقها الكوفيون لترجيح إعمال العامل الأول نظراً لسبقه وصداقته في الكلام، وهو ما أتاح رصد آرائهم وتفنيدها بدقة مع مناقشة وتمييز التراكيب النحوية التي لا تدخل في باب التنازع (ما ليس من التنازع).

ثالثاً: أثبتت الدراسة التطبيقية والمستفيضة لصور التنازع وعوامله في السياق القرآني والذكر الحكيم، وكذلك في الشعر العربي، أن أثر ترجيح عامل نحوي على آخر يمتد مباشرة إلى توجيه فهم النص العربي وبلاغته. فكل إعمال أو إهمال، وطلب العوامل المتعددة لمعمول واحد، يحمل في طياته أبعاداً دلالية تؤثر في توجيه المعنى وتفسيره، وهو ما يخرج بباب الإعمال من دائرته اللفظية الجافة إلى فضاء التطبيق الدلالي الواسع.

بناءً على ما خلص إليه البحث في فصوله المختلفة، ومن واقع دراسة المسائل اللفظية والدلالية والتطبيقية في باب التنازع، أقدم مجموعة من التوصيات العلمية والمنهجية التي تفتح آفاقاً جديدة للبحث والدراسة:

01 - ربط النحو بالدلالة: ضرورة دراسة "باب الإعمال" كأداة لتوجيه المعنى وفهم مقاصد الخطاب، وتجنب التعامل معه كقواعد لفظية جافة.

02 - استثمار الخلاف المذهبي: التعامل مع اختلاف البصريين والكوفيين (حول إعمال العامل الأول أو الثاني) بوصفه سعة لغوية ومرونة تُثري النص وتُعدّد وجوه تفسيره.

- 03 - تيسير القاعدة النحوية: التخفيف من كثرة الشروط والتأويلات والتقديرات المعقدة في باب التنازع، وتسهيلها للدارسين بالتركيز على الوظيفة البلاغية والسياق.
- 04 - التوسع التطبيقي في القرآن الكريم: حث الباحثين على استقصاء شواهد التنازع في الذكر الحكيم، وتتبع أثر ترجيح عامل على آخر في كتب التفسير وإعراب القرآن.
- 05 - التمييز الدقيق بين التراكيب: وضع ضوابط تطبيقية واضحة تُمكن المتعلم من التفريق بدقة بين التنازع الحقيقي المستوفي للشروط، وبين التراكيب اللغوية الأخرى التي تشتبه به لفظاً.

قائمة المصادر والمراجع

- أبو البركات الأنباري (عبد الرحمن بن محمد): الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت (لبنان)، الجزء الأول، الطبعة الأولى، 1424 هـ - 2003 م.
- أبو حيان الأندلسي: ارتشاف الضرب من لسان العرب، تحقيق رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة (جمهورية مصر العربية)، الجزء الخامس، الطبعة الأولى، 1418 هـ - 1998 م.
- أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط في التفسير، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت (لبنان)، الجزء الأول، الطبعة الأولى، 1422 هـ - 2001 م.
- ابن الحاجب (جمال الدين أبو عمرو عثمان بن عمر): كافية ابن الحاجب في علم النحو، تحقيق صالح عبد العظيم الشاعر، مكتبة الآداب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة (جمهورية مصر العربية)، (د.ج)، الطبعة الأولى، 1431 هـ - 2010 م.
- امرؤ القيس (جندح بن حجر الكندي): ديوان امرئ القيس، تحقيق مصطفى عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت (لبنان)، الطبعة الأولى، 1425 هـ - 2004 م.
- أبو محمد عبد الله بن علي الصيمري: التبصرة والتذكرة، تحقيق فتحي أحمد مصطفى علي الدين، دار الفكر للنشر والتوزيع، دمشق (سوريا)، الجزء الأول، الطبعة الأولى، 1402 هـ - 1982 م.
- ابن عصفور الإشبيلي: شرح جمل الزجاجة، تحقيق صاحب أبو جناح، وزارة الأوقاف العراقية، بغداد (العراق)، الجزء الأول، الطبعة الأولى، 1400 هـ - 1980 م.
- ابن مالك الجياني: شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تحقيق عبد الرحمن السيد ومحمد بدوي المختون، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة (جمهورية مصر العربية)، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، 1410 هـ - 1990 م.

- ابن منظور (محمد بن مكرم): لسان العرب، دار صادر، بيروت (لبنان)، الجزء الثاني، الطبعة الثالثة، 1414 هـ - 1994 م.
- ابن هشام الأنصاري (جمال الدين عبد الله بن يوسف): أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت (لبنان)، الجزء الثاني، (د.ط)، 1415 هـ - 1994 م.
- حسن عباس: النحو الوافي، دار المعارف، القاهرة - مصر، الجزء الثاني، الطبعة الخامسة عشر، 1428 هـ - 2007 م.
- رضي الدين الاستراباذي: شرح كافية ابن الحاجب، دار الكتب العلمية، بيروت (لبنان)، الجزء الأول، (د.ط)، 1395 هـ - 1975 م.
- السمين الحلبي (شهاب الدين أحمد بن يوسف): الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق (سوريا)، الجزء الرابع، الطبعة الأولى، 1406 هـ - 1986 م.
- سيويه (أبو بشر عمرو بن عثمان): الكتاب، تحقيق عبد السلام هارون، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة (جمهورية مصر العربية)، الجزء الأول، الطبعة الثالثة، 1397 هـ - 1977 م.
- السيوطي (جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر): همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت (لبنان)، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، 1418 هـ - 1998 م.
- شوقي المعري: التنازع أو الإعمال في النحو العربي قراءة معاصرة، دار الحارث للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق (سوريا)، (د.ج)، الطبعة الأولى، 1998 م.
- الشماخ بن ضرار الثعلبي: ديوان الشماخ بن ضرار الثعلبي، تحقيق صلاح الدين الهادي، دار المعارف، القاهرة (جمهورية مصر العربية)، (د.ج)، الطبعة الأولى، 1387 هـ - 1968 م.
- عدي بن زيد العبادي: ديوان عدي بن زيد العبادي، تحقيق محمد جبار المعيب، دار الجمهورية، بغداد (العراق)، الطبعة الأولى، 1385 هـ - 1965 م.

- فاضل صالح السامرائي: معاني النحو، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان (المملكة الأردنية الهاشمية)، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، 1420 هـ - 2000 م.
- المبرد (أبو العباس محمد بن يزيد): المقتضب، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، وزارة الأوقاف المصرية، القاهرة (جمهورية مصر العربية)، الجزء الثالث، (د.ط)، 1399 هـ - 1979 م.

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
—	إهداء
—	شكر وتقدير
—	ملخص البحث
—	فهرس المحتويات
أ	المقدمة
هـ	تمهيد
1	الفصل الأول: الجانب النظري
1	المبحث الأول: تعريف التنازع وشروطه 01 - تعريف التنازع لغة واصطلاحاً 02 - شروط التنازع النحوي 03 - العوامل المتنازعة 04 - المعمولات التي يقع فيها التنازع 05 - أثر التنازع النحوي في المعنى
8	المبحث الثاني: التنازع بين القدامى والمحدثين 01 - التنازع عند القدامى 02 - العوامل الأحق بالإعمال 03 - آراء المعاصرين حول باب التنازع 04 - أشياء ليست من التنازع 05 - التنازع النحوي مادة تعليمية

18	الفصل الثاني: العوامل والمعمولات المتنازعة في القرآن الكريم (دراسة تطبيقية)
19	المبحث الأول: العوامل المتنازعة في القرآن الكريم 01 - التنازع بين الفعلين 02 - المتنازعان فعل واسم الفعل 03 - المتنازعان فعل ووصف 04 - المتنازعان فعل ومصدر 05 - المتنازعان فعل مصدران 06 - المتنازعان مصدران 07 - العوامل المتنازعة ثلاثة مصادر 08 - المتنازعان وصفات
28	المبحث الثاني: المعمولات المتنازعة فيها في القرآن الكريم 01 - التنازع في الفاعلية 02 - المتنازع في المفعول به 03 - المتنازع فيه مختلق بين الفاعلية والمفعولية 04 - المتنازع فيه مفعول لأجله 05 - المتنازع فيه ظرف زمان 06 - المتنازع فيه جار ومجرور
33	الخاتمة
35	قائمة المصادر والمراجع

